

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ
وَالَّذِي يُرِيهِمْ آيَاتِهِ
وَالَّذِي يُخْرِجُ النَّوْمَ
وَالَّذِي يُخْرِجُ النَّوْمَ

۷۲۱



3 N 3 C

مقدمة

- الكلمة . الكلام . الالف
- المنافع مفعول بالشيء فاعله المتبادر
- المنصوب مفعول مطلق
- المفعول المفعول
- المضبوط بلا التعلق
- التوابع التفت العطف التأكيد البدل عطف البيان المنته
- المصدر اسم الاشارات الموصول اسم الافعال الاصوات المجرى
- الانمايات الظروف
- المصدر اسم المفعول
- المتعلق بالمتعلق
- المتعلق بالمتعلق
- افعال النجب افعال الملح والتزم

فخيم الجرم

اي منصرف ما ردي مذهبتك
الذي يمام شعري مذهبتك

علامه رفع
ضم واو الف
جاء في

علامه نصب
فتح كسر الف
جاء في

قديم بالذات وهو الوجود الذي لا يكون وجوده من غيره وهو الله تعالى
وحادث بالذات وهو الوجود الذي يكون ماهه ربيع الاولك غير مستند
وجوده بالغير وحادث بالزمان شروح او المنذور
وهو الوجود الذي سبقه وجوده

قديم بالذات وهو الوجود الذي لا يكون وجوده من غيره وهو الله تعالى
وحادث بالذات وهو الوجود الذي يكون ماهه ربيع الاولك غير مستند
وجوده بالغير وحادث بالزمان شروح او المنذور
وهو الوجود الذي سبقه وجوده

وانما قال اعلم وانما قال اعلم لان العلم لا يتبع العلم والاعلم
والاعلم اعلم لان العلم لا يتبع العلم والاعلم
في الكلام وانما قال اعلم لان العلم لا يتبع العلم
المتبدي لان القراءة يستعمل في اللفظ فقط والمراد هنا
اللفظ مع المعنى والاجل هذا قال اعلم

قاله قال له قال في قال عنه قال عليه
اعطاطيه او اجتهاديه
انما العلم بعد الفرض هو العلم بالعلم

الفرض بين المفرد والمفرد قد يكون
حقيقيا وقد يكون اعتباريا
الجنس الواحد اللفظي
الفرق بين المفرد والمفرد قد يكون
حقيقيا وقد يكون اعتباريا
الجنس الواحد اللفظي

هذه كتابك ظهر بها بوابتي يرحم الله
اولايت شريف بود ربيسم الله الرحمن الرحيم
لهم دار السلام عند ربهم وهو وليهم بما
كانوا يعملون

علامه جرح
كسر الف
جاء في



طاري عشر وهو
احد عشر سبع اولو
الفرق بين المفرد والمفرد قد يكون
حقيقيا وقد يكون اعتباريا
الجنس الواحد اللفظي

اصداً لفظي
واختلافاً في التقدير

بل الاختلاف موجود في اللفظ والاعتقاد والاعتقاد على اللفظ لا يخلو عن حكم المعطوف في حكم المعطوف عليه

واللفظي والتقدير اعم من ان يكون حقيقة او حكماً كما ان اللفظي
دليل اعم لئلا يتقضى مثل قولنا رأيت احمد ومررت باحد فقولنا رأيت
نفسه التفسيرين ومررت بتالين مشي او مجموعاً فانه قد اختلف العول
فيه والاختلاف في آخر احد حقيقة بل حكماً فان فتحه احد بعد
الناسب علامة النصب وبعد الجار علامة الجر وكذا الحال في التثنية
والجمع فأخر العرب في هذه الصور يختلف باختلاف العول حكماً
لا حقيقة فان قلت لا يتحقق الاختلاف في آخر العرب ولا في
العوامل اذ اركب بعض الاسماء المعدودة العبر المشابهة
الاصول مع عامله ابتداء وترتب عليه الاعراب بل هناك حدث
الاعراب بدحول العوامل قلت هذا حكم آخر من احكام العرب
والاختلاف حكماً فلو لم يدخل احد الحكمين في آخر لافساد
فيه فان للعرب احكاماً كثيرة لم يذكر ههنا فليكن هذا الحكم
ايضاً من هذا القبيل غاية الامر ان هذا الحكم لا يكون من خواص
الشاملة الاعراب ما هي حركة او حرف اختلف آخره أي آخر العول
الذي من حيث هو معرب ذاتاً او صفة بما هي حركة
او الحرف وجب ان يراد بها الوصولة الحركة او الحرف لا يرد الفعل
والمقضى ولو اقيمت على عمومها خرجت بالسببية المفهومية

هذا هو اللفظي والاعتقاد والاعتقاد على اللفظ لا يخلو عن حكم المعطوف في حكم المعطوف عليه

لان العوامل سبب الاختلاف والاعراب سبب الاختلاف فيكون اللفظي والاعتقاد والاعتقاد على اللفظ لا يخلو عن حكم المعطوف في حكم المعطوف عليه

من قول
والفعل
والفعل

للعول **ب** آخر لكن لا يبد في اعتبار العدل من امرين احدهما
وجود اصل اللفظ المعدول وتأثيرها اعتبار اخرجها عن ذلك الاصل
او لا يتحقق الفرعية بدون اعتبار ذلك الاخرج ففي بعض تلك الامثلة يوجد
دليل غير منع الصرف يدل على وجود الاصل المعدل عنه فوجوده
محقق بلا شك وفي بعضها لا دليل غير منع الصرف فيقضى لاصل
ليستحق العدل باخراجه عن ذلك الاصل فانقأ العدل في التحقيق
والتقديرى انما هو باعتبار كون ذلك الاصل محققاً او مقدرراً او اعتبار
اخراج المعدول عن ذلك الاصل ليتحقق العدل فلا دليل عليه
للامنع الصرف فقولنا تحقيقاً معناه حروجا كما ينابع اصل
محقق يدل عليه دليل غير منع الصرف كثلاث ومثلت والدليل
على اصلها ان في معناها تكرار دون لفظها والاصل انه اذا كان
المعنى مكرراً يكون اللفظ ايضا مكرراً كما في جاتي القوم ثلثة ثلثة فعلم
ان اصلها لفظاً مكرراً وهو ثلثة ثلثة وكذا الحال في احاد وموجو
وثناء ومشي الى رابع ومربع بل اختلف وفيها اوردتها الى اعتبارها
مغشخلاف والصواب مجيها والسبب في منع صرف ثلاث ومثلت
واخوانها العدل والوصف لان الوصفية العارضية التي كانت
في ثلثة صارت اصلية في ثلاث ومثلت لاعتبارها فيما

اي غير منع الصرف

وضفا